



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

إجراءات الترشح



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

الانتخابات المحلية 2012

إجراءات ترشح القوائم الانتخابية

صادرة وفقاً لأحكام قانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية رقم 10 لسنة 2005
وتعديلاته

وبناءً على قرار مجلس الوزراء رقم (6) لسنة 2011



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

المبادئ العامة

- تتم عملية الترشح من خلال القوائم الانتخابية فقط .
- تتشكل القوائم الانتخابية من الأحزاب أو الحركات أو الائتلافات أو مجموعات المواطنين أصحاب حق الترشح .
- حق الترشح مكفول لكل فلسطيني تتوافر فيه شروط الترشح .
- مدة الترشح عشرة أيام فقط من 2012/9/1 وحتى 2012/9/10 .
- يقبل سحب ترشح المرشح حتى نهاية دوام يوم 2012/9/9 .
- يقبل سحب ترشح القائمة حتى نهاية دوام الخميس يوم 2012/10/4 .
- تظهر أسماء القوائم على ورقة الاقتراع بحسب أولوية تقديم الطلب .



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

شروط قبول طلب ترشح القوائم الانتخابية

تقديم طلب يتضمن:

- اسم المنطقة والهيئة المحلية المترشح لمجلسها.
- اسم القائمة الانتخابية والرمز أو الشعار الانتخابي.
- أسماء المرشحين وأعمارهم وجنسهم وعناوينهم وأرقام تسجيلهم.
- الترتيب التسلسلي للأسماء.
- إقرار وتعهد القائمة.
- اسم وعنوان ممثل القائمة.
- اسم وعنوان مدير حملتها الانتخابية.
- مصادر تمويل الحملة الانتخابية للقائمة.
- عنوان مقر القائمة، إن وجد.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

شروط مرشح القائمة

- بلوغ الـ 25 عاماً أو أكثر يوم الاقتراع 2012/10/20.
- أن يكون اسمه مدرجاً في سجل الناخبين.
- ألا يكون محكوماً عليه بجنحة مخلة بالشرف أو بجنائية.
- الاستقالة.
- الإقامة لمدة سنة على الأقل.
- عدم الازدواجية في الترشح.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

المرفقات

1. البرنامج الانتخابي:

- نسخة ورقية موقعة من ممثلها.
- نسخة الكترونية.

2. الرمز أو الشعار:

- نسخة ورقية موقعة من ممثلها.
- نسخة الكترونية.

يشترط في الرمز أو الشعار:

1. عدم مخالفة النظام والآداب العامة.
2. ألا يطابق شعار قائمة أو هيئة حزبية أخرى.
3. ألا يوحي بأنه للسلطة.
4. للقائمة توحيد شعارها في أكثر من هيئة



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

المرفقات

3. سند بنكي بمبالغ التأمين:

✓ بدل تأمين الترشح والدعاية الانتخابية.

✓ قيمته 1000 دينار أردني. البنك العربي على حساب رقم (628650/0/500).

4. كتاب ممثل الهيئة الحزبية:

✓ صادر وموقع من ممثل الهيئة الحزبية.

✓ يفيد بترشح القائمة عن الهيئة الحزبية.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

المرفقات

5. صورتين عن بطاقة إثبات الشخصية لكل مرشح التي سجل بموجبها تحمل بياناتها الشخصية الواردة في الطلب.
6. صورة شخصية حديثة عدد 2 حجم 2*3 cm لكل مرشح.
7. كتاب قبول الاستقالة موقعاً عليه بالقبول للفئات التالية:
 - ✓ موظفو وزارة الحكم المحلي.
 - ✓ موظفو الهيئات المحلية.
 - ✓ محامي الهيئة.
 - ✓ رئيس وأعضاء مجلس الهيئة المحلية.
 - ✓ موظفو أجهزة الأمن العام.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

المرفقات

8. براءة نمة مالية لكل مرشح صادرة عن مجلس الهيئة المحلية المترشح لمجلسها أن تكون حتى تاريخ 2012/9/1.

9. إثبات الإقامة لكل مرشح وتتم عن طريق:

✓ وصولات فواتير كهرباء أو ماء شهر 11 لسنة 2011.

✓ تصريح مشفوع بالقسم.

10. إقرار وتعهد لكل مرشح يفيد بأنه غير محكوم بجنحة مخلة بالشرف أو بجنائية، وبصحة بياناته.

11. وكالة خاصة بالترشح للمرشحين بالوكالة.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

تمثيل المرأة في الكشف المغلق من حيث العدد والترتيب

تمثيل المرأة في كشف المرشحين المغلق للقوائم الانتخابية

الحد الأدنى لتمثيل المرأة في القوائم الانتخابية حسب عدد مقاعد الهيئة ومرشحي القائمة

ترتيب المرأة في القائمة	الحد الأدنى لتمثيل المرأة	عدد مرشحي القائمة	عدد مقاعد الهيئة
من بين الأسماء الخمسة الموجودة في القائمة	1	5 مرشحين	9
امراة واحدة في الخمسة اسماء الاولى. واخرى من بين الاسماء التي تلي الخمسة الاولى	2	أكثر من 5 مرشحين	
امراة واحدة في الخمسة اسماء الاولى. واخرى من بين الاسماء التي تلي الخمسة الاولى. على أن لا يتجاوز ترتيبها الاسم العاشر	2	6 مرشحين أو أكثر	11
امراة واحدة في الخمسة اسماء الاولى. واخرى من بين الاسماء التي تلي الخمسة الاولى. على أن لا يتجاوز ترتيبها الاسم العاشر	2	7 مرشحين أو أكثر	13
امراة واحدة في الخمسة اسماء الاولى. واخرى من بين الاسماء التي تلي الخمسة الاولى. على أن لا يتجاوز ترتيبها الاسم العاشر. وثالثة من بين الاسماء التي تلي الخمسة الثانية	2	8 إلى 10 مرشحين	15
امراة واحدة في الخمسة اسماء الاولى. وثانية من بين الاسماء التي تلي الخمسة الاولى على أن لا يتجاوز ترتيبها الاسم العاشر. وثالثة من بين الاسماء التي تلي الخمسة الثانية	3	11 مرشح أو أكثر	



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

إجراءات تقديم طلب الترشح

- ✓ يقدم الطلب في مكتب المنطقة الانتخابية.
- ✓ يمكن الحصول على النموذج من:
 - ❖ مكاتب ومقرات اللجنة.
 - ❖ موقع اللجنة الإلكتروني www.elections.ps
- ✓ تقبل الطلبات لمدة 10 أيام تمتد من 2012/9/1 - 2012/9/10.
- ✓ لا تستلم الطلبات غير المكتملة.
- ✓ يزود مقدم الطلب بإشعار استلام.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

ورقة الاقتراع

- ✓ تتضمن ورقة الاقتراع أسماء القوائم الانتخابية ورمزها أو شعارها الانتخابي الخاص بكل قائمة.
- ✓ تظهر أسماء القوائم على ورقة الاقتراع حسب أسبقية الترشح.
- ✓ في حال حصول تزامن أمام مكاتب اللجنة قبل بدء ساعات الدوام الرسمي:

 - ❖ يتم قبول الترتيب الذي تتوافق عليه القوائم الانتخابية.
 - ❖ إذا لم يتفقوا يتم إجراء القرعة فيما بينهم.
 - ❖ تلتزم كافة القوائم وممثلوها الذين أجريت القرعة فيما بينهم بنتيجتها.
 - ❖ يتم إعداد محضر بالقرعة يوقع عليه منسق المنطقة والموظف المختص وكافة ممثلي القوائم الجارية بينهم القرعة.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

الانسحاب وتعديل كشف المرشحين

✓ يجوز لمرشحي القوائم الانسحاب حتى تاريخ 9/9/2012.

✓ يجوز للقائمة الانتخابية قبل نهاية فترة الترشح:

❖ إجراء تعديلات على كشف المرشحين.

❖ ملء مكان المرشح المنسحب وذلك قبل نهاية فترة الترشح، حتى تاريخ 9/10/2012.

✓ إذا أخل الانسحاب بالحد الأدنى لعدد مرشحي القائمة ولم تتمكن من ملء بدل الانسحاب خلال فترة الترشح، يلغى ترشح القائمة الانتخابية.

✓ يجوز للقائمة الانسحاب حتى تاريخ 4/10/2012.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

النظر في طلبات الترشح

- ✓ تنتظر مكاتب لجنة الانتخابات المركزية في جميع طلبات الترشح وترفعها إلى المكتب المركزي.
- ✓ يرفع المكتب المركزي توصياته للجنة، وتتخذ اللجنة قرارها برفض أو قبول طلب ترشح القائمة.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

رفض طلب الترشح

يرفض طلب الترشح في الحالات التالية:

- ✓ عدم استيفاء الشروط القانونية.
- ✓ تقديم بيانات كاذبة.
- ✓ عدم استيفاء الشعار أو الرمز للشروط.
- ✓ عدم تقديم المرفقات.
- ✓ ازدواجية الترشح.
- ✓ عدد المرشحين اقل من الحد الأدنى لمقاعد الهيئة المترشحة عنها القائمة.
- ✓ خلل بتمثيل المرأة.
- ✓ تقديم الطلب بعد انتهاء المدة القانونية.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

نشر الكشف الأولي لأسماء القوائم ومرشحيها

❖ يتم نشر الكشف الأولي يوم الأحد الموافق 2012/9/16.

❖ تنشر في مراكز مكاتب المناطق وفي مقار الهيئات المحلية.

يتضمن الكشف:

❖ أسماء القوائم الانتخابية وشعاراتها أو رموزها مرتبة حسب وقت وتاريخ ورود ترشحها إلى اللجنة.

❖ أسماء المرشحين الرباعية في كل قائمة حسب ورود أسمائهم في الكشف المغلق المقدم من القائمة.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

تقديم الاعتراضات أمام اللجنة

- ✓ يجوز تقديم طلب اعتراض من أي ناخب.
- ✓ تقبل طلبات الاعتراضات لمدة 3 أيام من تاريخ النشر.
- ✓ يقدم الاعتراض في مكتب المنطقة وفق النموذج المعد خلال ثلاثة أيام.
- ✓ يتضمّن الاعتراض بيانات القائمة المعترض عليها.
- ✓ يقوم المكتب المعني بتبليغ المعترض عليه فوراً للرد على الاعتراض خلال 24 ساعة.
- ✓ يرفع المكتب توصياته في الاعتراضات المقدمة بعد دراستها إلى المكتب المركزي.
- ✓ يقوم المكتب المركزي برفع توصياته إلى اللجنة للبت في القرار وفق الأصول.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

النظر في الاعتراضات من قبل اللجنة

- ❖ تبت اللجنة في الاعتراضات وتصدر قراراتها خلال ثلاثة أيام من تاريخ انتهاء مدة تقديمها.
- ❖ قرارات اللجنة قابلة للاستئناف أمام المحكمة المختصة خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدورها.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

تقديم الاستئنافات للمحكمة المختصة

- ❖ تقدم أمام محكمة البداية.
- ❖ يحق للقائمة الانتخابية الطعن خلال ثلاثة أيام وتفصل المحكمة خلال خمسة أيام.
- ❖ إذا قررت المحكمة قبول الاستئناف، ترسل نسخة عن قرارها إلى اللجنة للعمل بمقتضاه.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

نشر الكشف النهائي

- ❖ يتم نشر الكشف النهائي بأسماء القوائم والمرشحين لمدة يوم واحد بتاريخ **2012/10/6**.
- ❖ ينشر هذا الكشف بنفس آلية نشر الكشف الأولي.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

على القائمة الانتخابية أن:

- ❖ تقدم إقراراً بعدم تمويل حملتها الانتخابية من أي مصدر يتعارض وأحكام القانون.
- ❖ تسمي مديراً لحملتها الانتخابية.
- ❖ يعتبر مدير الحملة الانتخابية وممثل القائمة الانتخابية ومرشحوها مسؤولين بالتضامن عن نشاطات الدعاية الانتخابية الخاصة بالقائمة.



لجنة الانتخابات المركزية - فلسطين
Central Elections Commission - Palestine

الكشف المالي للقائمة

❖ على كل قائمة شاركت في الانتخابات أن تقدم خلال شهر من تاريخ إعلان النتائج النهائية للانتخابات:

✓ كشفاً مالياً مفصلاً يبين تكاليف الحملة الانتخابية للقائمة.

✓ مصادر تمويل الحملة.

✓ أوجه الصرف.

❖ للجنة الانتخابات المركزية أن تطلب أن تكون الكشوف المالية المشار إليها مدققة من قبل مدقق حسابات قانوني.